

التاريخ:
الرقم:

جمعية تنمية أفذاذ
لأحياء (بدر - أحد - الضباب)



إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
رقم الترخيص 4130

سياسة إدارة ا净资产

لجمعية تنمية أفذاذ لأحياء بدر وأحد والضباب

جدول المحتويات

2	مقدمة.....
2	النطاق.....
2	أنواع التطوع:.....
2	أساليب التطوع:.....
2	حقوق المتتطوع:.....
3	واجبات المتتطوع:.....
3	المسؤوليات.....

مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وضيغ سياسته طوعاً لتي من شأنها تزكي ظليم علاوة الجمعية بالتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسئوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون التطوع عاملاً بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
 - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والتطوع.

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- اطلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.



جمعية تنمية أفذاذ لأحياء (بدر - أحد - الضباب)

إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
رقم الترخيص 4130

- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسهيل الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر "تذاكر سفر أو مصروفات نثرية".

واجبات المتطلع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحدها الجمعية.
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أذ شطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عمليات التطوع التقيد بما ورد فيها. وفي شجاع أولئك الذين يستخدمون في عمليات التطوع على توعيهم مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم (1) للعام 2023م، بتاريخ 26/01/2023هـ الموافق 1444/05م.